#كسر_القوالب

الفاعلون في المجتمع المدني العربي ومحاولة التأثير على السياسات العامة

البلد **لبنان**

كلمات مفتاحية: **حقوق المرأة، العدالة الجندرية، اصلاح قانوني، قانون الاغتصاب، قانون العقوبات، مناصرة**

رقم القضية **#3**

الحراك المدني اللبناني وإسقاط «قانون الاغتصاب»

المشاركة والاستراتيجيات والتحدّيات التي واجهت جمعيّات المجتمع المدني في سعيهم لإسقاط المادة ٥٢٢ من قانون العقوبات

تُعدّ هذه الحالة الدراسية الثالثة والأخيرة ضمن سلسلة دراسات تنظر في تشريعات متعلّقة بمسائل جندرية في لبنان، وتهدف إلى رصد محاولات المجتمع المدني اللبناني اختراق التشريعات القائمة لإحلال قدر أكبر من العدالة والحماية للنساء اللواتي يتعرّضن لأشكال مختلفة من العنف، وأبرزها ما يصطلح على تسميته بالعنف القانوني ضدّ النساء

| فاطمة الموسوي |

المقدمة وخلفية القضية

المادة ٥٢٢ كانتهاك قانوني لحقّ النساء في الحماية من العنف الجنسي

يستند القانون اللبناني إلى مجموعة من التشريعات التمييزية التي تحرم النساء من حقوقهن، وتتركّز غالبيتها في قوانين الأحوال الشخصية التي يلجأ إليها المنتمون إلى الطوائف المختلفة لحلّ المشاكل التي تواجههم في حياتهم اليومية. كذلك تبرز في التشريع اللبناني المدني قوانين أخرى لا تتصل بالأحوال الشخصية، لكنّها تساهم في تكريس هذا التمييز، وأبرزها قانون العقوبات والمواد التي يتضمّنها وتتعلّق بالاغتصاب وجرائم الشرف.

ينصّ قانون العقوبات اللبناني في المادة ٥٦٢ منه على «السماح لمرتكب جرم القتل بدافع الشرف الاستفادة من العذر المُحلّ للعقاب»، وهو ما يعني إسقاط العقوبة عن الرجال الذين يرتكبون جرائم قتل بحقّ زوجاتهن وأخواتهن ووبناتهن. ألغيت هذه المادة في العام ٢٠١١ نتيجة نضال حقوقي ومسار طويل خاضته هيئات نسائية على مدار ١٥ عاماً (هيومن رايتس واتش، ٢٠١٧). أيضاً، تعدّ المادة ٥٢٢ من قانون العقوبات فجوة رئيسية في حماية النساء من العنف الجنسي، إذ تنصّ على أن «عقد زواج صحيح بين مرتكب إحدى الجرائم (الاغتصاب، الخطف بغية الزواج...) والمُعتَدى عليها يوقف الملاحقة القانونية عنه، وفي حال كان قد صدر الحكم في القضية يعلّق تنفيذ العقاب الذي فُرض عليه» (المفكرة القانونية، ٢٠١٧). حتى العام ٢٠١٧، عبّرت هذه المادّة عن تقصير قانوني في حماية النساء من الانتهاكات الجنسية المُحتمل أن تتعرّض لها في المجالين العام والخاص. وفي هذا السياق، أشارت ماري روز زلزل في دراسة أعدّتها في العام ٢٠٠٩، إلى وجود الكثير من القوانين التمييزية في المحاكم الشرعية تتعلّق بالطلاق والحضانة والإرث وشروط الزواج والولاية، وإلى تجذّر هذا التمييز عبر قانون العقوبات من خلال ضعف أو غياب الأحكام العقابية حول الانتهاكات التي يرتكبها الرجال بحقّ النساء (هيومن رايتس واتش، ٢٠١٧).

في الواقع، أقرّ القانون المعروف بـ«قانون الاغتصاب» أو قانون تزويج المغتصبة في العام ١٩٤٢، أي في السنة الأخيرة من الانتداب الفرنسي للبنان، ومن حينها لم يطرأ عليه أي تعديل أو تطوير أو معالجة قانونية، إسوة بالعديد من المواد القانونية التي بقيت ثابتة على الرغم من تبدّل ظروف إقرارها (المفكرة القانونية، ٢٠١٧).

إلى ذلك، تبيّن دراسة أجرتها منظمة «أبعاد»[1] في العام ٢٠١٦، أن ٤٪ فقط من عينة تمثّل مختلف الشرائح اللبنانية في مختلف المحافظات يعرفون أن تطبيق مبدأ تزويج المغتصبة من المغتصِب مُشرَّع قانوناً، في حين تظن الغالبية أنه عرف أو ممارسة اجتماعية لا يدعمها أي نصّ قانوني، وكذلك تشير إلى أن الأفراد المشاركين في الدراسة أبدوا عدم قبولهم بالنصّ القانوني.

في الواقع، لقد كانت بلاد عربية عديدة مثل مصر والأردن والمغرب سبّاقة في إسقاط هذه القوانين بفضل الحملات التي نظّمها المجتمع المدني والتحرّكات الشعبية الغاضبة فيها (حمزة، ٢٠١٧).

[1] أبعاد هي منظمة غير حكومية نسوية أنشأتها الناشطة غيدا عناني في العام ٢٠١١. انطلقت من مبدأ إزالة كل أشكال العنف الجندري من خلال تمكين النساء، وتعديل التشريعات العامة، ونشر التوعية وإشراك الرجال في السير نحو العدالة الجندرية (موقع أبعاد، ٢٠١٨).

انخراط المجتمع المدني اللبناني ومنظمّاته في مناصرة إسقاط المادة ٥٢٢

أتى إلغاء المادة ٥٢٢ نتيجة مسار طويل من المناصرة الحقوقية والمتابعة القانونية، انطلق في منتصف التسعينيات بوتيرة ضعيفة تحت مسميات واستراتيجيات مختلفة، ولم ينتهِ مع إلغاء المادة لأسباب سنشرحها لاحقاً.
ويعدّ مشروعا القانون الصادران عن «اللجنة الوطنية لمناهضة العنف ضدّ النساء» و«التجمّع النسائي الديموقراطي اللبناني» من أجل إسقاط المادة ٥٢٢ من أبرز المبادرات التي طبعت هذه القضية، إذ عملت هاتان المنظّمتان النسويتان على إجراء تحليل لقوانين الأحوال الشخصية وقانون العقوبات، وقدّمتا مشروعي قانون على أساسه، مع مقترحات أخرى لتعديل مواد أخرى في قانون العقوبات وإيجاد تدابير رادعة من أجل حماية النساء من العنف الجنسي وتبعاته. لاحقاً، بعد التنسيق بين المنظّمتين اعتُمدت مسودّة واحدة وأُرسِلت إلى مجلس الوزراء للمناقشة قبل إحالتها إلى مجلس النواب، إلّا أنها بقيت عالقة في مكتب رئاسة مجلس الوزراء ولم تدرج على جدول أعمال المجلسين آنذاك. في العام ٢٠١٤، استطاعت الحركة النسائية اللبنانية أن تخترق منظومة التشريعات الجامدة، وأن تمرّر القانون ٢٩٣ الذي يجرّم العنف الأسري. وعلى الرغم من أن القانون لم يكن على قدر توقّعات الحركة النسائية إلّا أنه أرسى جواً يُنبئ بالتغيير وفاتحة للعديد من الإصلاحات القانونية (النهار، ٢٠١٧).

إلى ذلك، لاحظت منظّمة «أبعاد»، التي بدأت العمل على مواجهة العنف ضدّ النساء في العام ٢٠١١، تزايد ظاهرة اغتصاب المحارم (اغتصاب الأقارب) من خلال الدراسات الميدانية والحالات التي تابعتها، فطوّرت مشروعاً للتصدّي لهذه الارتكابات أضيف إليه مشاريع أخرى تستهدف العنف الأسري بأشكاله كافة. لكن، نظراً إلى الحساسية الاجتماعية - ولا سيّما في الثقافة اللبنانية - التي ينطوي عليها المشروع، أطلقت المنظّمة حملة للتصويب على الاغتصاب بشكل عام، كمقدمة لمناقشة اغتصاب المحارم بصورة أعمق في مراحل لاحقة.
وبالنظر إلى السياق العربي العام المرافق لتصاعد الاهتمام بهذه القضية في لبنان، لا بدّ من الإشارة إلى أن ظاهرة الاغتصاب برزت خلال السنوات السبع الماضية (ولا سيّما خلال العامين ٢٠١٤ و٢٠١٥)، وأصبحت محطّ اهتمام المنطقة والعالم (هيومن رايتس واتش، ٢٠١٥)، بعد أن سجّلت المنطقة حالات اغتصاب وعنف جنسي مأساوية، وصلت إلى ذروتها في العراق وسوريا وليبيا، ولا سيّما في سنجار والموصل، ما ساعد في تقليب الرأي العام وتعزيز التركيز الإعلامي على الاغتصاب كجريمة إنسانية وانتهاكاً جسيماً لحقوق النساء، وخلق جوّ عام مؤاتٍ لبناء رأي عام مناهض لـ«قوانين الاغتصاب» ويسعى إلى تعديلها.

في هذا السياق، أجرت «أبعاد» دراسة موسّعة في العام ٢٠١٦ لتجميع معلومات حول وجهات النظر السائدة عن المادة ٥٢٢ التي تعفي المُغتصِب من العقوبة في حال زواجه من المغتصَبة. بالإضافة إلى عدم معرفة غالبية المستطلعين بهذه المادة ورفضهم لها، بيّنت الدراسة رفض الغالبية الربط بين تزويج المغتصَبة والمغتصِب بالاستناد إلى مبدأ «الحفاظ على الكرامة والشرف».
إلى ذلك، وبالتزامن مع صدور دراسة «أبعاد»، قدّم النائب عن حزب القوات اللبنانية إيلي كيروز مخرجاً قانونياً لإسقاط المادة ٥٢٢[٢]، وأوصل اقتراحه إلى لجنة الإدارة والعدل في مجلس النواب، بحيث لاقت هذه الخطوة الدعم الفوري من العديد من الهيئات النسائية.

لقاءات من أجل المناصرة، تكثيف الدعاية الإعلامية، الاعتصامات والتواصل مع صانعي القرار

بعد شهر من إجراء هذه الدراسة وبالتزامن مع مشروع القانون الذي قدّمه كيروز، قامت «أبعاد» بالشراكة مع مكتب الأمم المتحدة المختصّ بالنساء في لبنان (UN Women) بإطلاق حملة وطنية بعنوان «الأبيض ما بيغطّي الاغتصاب». استخدمت الحملة وسم «#ماتلبسونا_٥٢٢» للمشاركات والدعوات على مواقع التواصل الاجتماعي ضمن استراتيجيتها الإعلامية لرفع التوعية حول الموضوع[٣]، فسجّلت تفاعلاً إيجابياً وتأييداً للحملة ودعوة لإسقاط المادة ٥٢٢ من قبل الرأي العام والمهتمين بالقضية. وبالتزامن مع الحملة على مواقع التواصل الاجتماعي، نُشرت ملصقات إعلامية على الطرقات في جميع المحافظات اللبنانية، ركّزت على إسقاط المادة ٥٢٢، وحثّ المواطنين على الحراك ضدّها وعدم السكوت عن تبعاتها على النساء[٤].
لاقت الحملة أصداءً إيجابية وقوّية، وقد عبّر سياسيون بارزون عن تأييد لافت لإسقاط المادة، وأبرزهم رئيس الحكومة سعد الحريري الذي تفاعل مع الحملة منذ أسبوعها الأوّل واستخدم جميع حساباته على مواقع التواصل الاجتماعي لدعمها وإعلان تأييد التعديلات القانونية المطروحة.
استفادت «أبعاد» من الفرص السياسية التي أتيحت لها، وعقدت اجتماعات منفردة مع العديد من النواب، لا سيّما نوّاب «تيار المستقبل» الذي يرأسه الحريري. وكذلك نسّقت، عبر فريقها القانوني، لقاءات منفردة مع جميع أعضاء لجنة الإدارة والعدل من أجل التأثير على وجهات نظرهم لصالح التصويت ضدّ المادة ٥٢٢ وبالتالي إسقاطها.
اختلفت ردود أفعال النواب واضطر الفريق القانوني إلى عقد المزيد من الاجتماعات وطرح العديد من الحجج القانونية والسيناريوهات الاجتماعية المستوحاة من قصص حقيقية روتها نساء تعرّضن للاغتصاب، ونجحت جهود الفريق القانوني في دفع جميع النواب للتصويت لاحقاً ضدّ المادة في جلسة آب/أغسطس ٢٠١٧.
بموازاة الحملة الإعلامية واللقاءات الفردية مع أعضاء اللجنة، نظّمت أبعاد بالتعاون مع العديد من الهيئات النسائية تظاهرات واعتصامات ووقفات رمزية، أبرزها في ساحة النجمة بالقرب من البرلمان اللبناني[٥].

---

[٢] في معرض مزايدات مواقف بين القوات اللبنانية وحزب الله (الذي يؤيد زواج القاصرات) وهما حزبان سياسيان متخاصمان، سجّل النائب عن القوات اللبنانية أيلي كيروز موقفاً يحسب لحزبه بعد أن قدّم مشروع قانون لإلغاء المادة ٥٢٢، وترافق ذلك مع مواقف سياسية ومدنية داعية لتعديل مواد قانون العقوبات المضرّة بالنساء، وكانت مواقف القوات اللبنانية آنذاك تصب في خانة حماية النساء.

العوامل المؤثّرة في إسقاط المادة ٥٢٢

من العوامل التي أثّرت على نجاح المناصرة التي اعتمدتها «أبعاد»، تشير المنظّمة ومراقبو سير الحملة إلى ثلاثة:
الدعم المالي الذي تلقّته من الحكومة اليابانية ومنظّمة التعاون والتنمية السويدية الدولية، ما ساعدها في تعزيز حملاتها الإعلامية ما انعكس بدوره على التغطية الإعلامية البارزة التي حظيت بها.
الشراكة التي أرستها مع وسائل إعلامية مختلفة ولعبت دوراً مهمّاً في إنجاح الحملة (النهار، ٢٠١٧)، خصوصاً وأن معظم وسائل الإعلام اللبنانية، على اختلاف توجّهاتها السياسية، ساندت الحملة وغطّت نشاطاتها، فيما أولت وسائل إعلامية عالمية اهتماماً لافتاً بالحملة مثل قنوات CNN وBBC وmonde TV[٥]. وربّما يعود السبب إلى انجذاب الناس نحو مواضيع شائكة مثل الاغتصاب نظراً إلى حساسيّته، لا سيّما في البلدان العربية التي لها خصوصيتها الثقافية والاجتماعية، وأيضاً إلى تطوّر ظاهرة الاغتصاب الجماعي في الكثير من البلدان العربية خلال «الربيع العربي»، بحيث واكبت وسائل الإعلام العالمية هذه الظاهرة وردود الفعل عليها. وقد تمّ التركيز على لبنان لأنه يوفّر هامشاً أكبر من الحرّية للإعلام الغربي بالمقارنة مع التشدّد في البلدان العربية الأخرى.
بالإضافة إلى المساندة، أو على الأقل، «انعدام العرقلة» السياسية، بحيث لم تعيق الحملة أي نيّة سياسية متعنّتة أو رافضة لإسقاط المادّة، فضلاً عن أن الدعم الذي قدّمه الحريري عبر وسائل التواصل والإعلام أعطى دفعاً سياسياً للحملة (المفكرة القانونية، ٢٠١٧؛ خشاشو، ٢٠١٧). ويعود انعدام التعنّت السياسي إلى كون المادة غير حساسّة من الناحية السياسية والدينية، على عكس الكثير من القضايا النسوية، ولأنها جريمة فاقعة ومرفوضة من الرأي العام، وهو ما سمح وسهّل عملية إلغائها من دون إحداث صدامات أو جدل.

النتائج السياساتية: قراءة في ما يمكن تغييره وما لا يمكن تغييره

مع نهاية العام ٢٠١٦، وبعد بضعة أيّام من المظاهرة الكبيرة التي نسّقتها منظّمة «أبعاد» في منطقة رياض الصلح في بيروت، وافقت لجنة الإدارة والعدل النيابية على مشروع القانون القاضي بإلغاء المادة ٥٢٢ من قانون العقوبات اللبناني، وكذلك على إعادة النظر في المادتين ٥٠٥ و٥١٨ من القانون نفسه. في الواقع، تتعلّق المادة ٥٠٥ بمجامعة القاصر، وخصوصاً البالغة من العمر ١٥ إلى ١٨ عاماً، بموافقة مسبقة منها، فيما تتناول المادة ٥١٨ حصول علاقة بين شاب وفتاة مع وعد بالزواج. وفي الحالتين، إن وافقت الفتاة أو أهلها على زواجها يمنع سجن الرجل.

لم يصوّت المجلس النيابي على إسقاط المادّة ٥٢٢ حتّى جلسة آب/أغسطس ٢٠١٧، فيما علّق النظر في المادتين ٥٠٥ و٥١٨ المرتبطتان بتزويج القاصرات الذي ترفض معظم المؤسّسات الدينية النظر فيه، فيما ترى منظّمات المجتمع المدني أنه يمسّ بأجساد الفتيات اللواتي لم يبلغن سنّ الرشد الذي يسمح لهن باتخاذ القرار بشكل واعٍ ومن دون ضغوط (حمزة، ٢٠١٧). فعند مناقشة المواد المذكورة مِن منطلق «المجامعة بالإكراه»، يتمّ تحييد المادتين ٥٠٥ و٥١٨ باعتبار أنهما تمسّان بشكل مباشر بسلطة المحاكم الدينية، لا سيّما الشيعية والسنية، وتعدّان «تدخّلاً» بأسس تكوين العائلة (المفكرة القانونية، ٢٠١٧؛ خشاشو، ٢٠١٧).

في الواقع، إن الهدف الرئيسي لحملة «أبعاد»، وقبلها نشاط «التجمع النسائي الديموقراطي اللبناني» و«الهيئة اللبنانية لمناهضة العنف ضدّ المرأة» هو إسقاط المادة ٥٢٢، الذي يعدّ مطلباً حقوقياً تمكّنت الحملة وهيئات المجتمع المدني المساندة لها من تحقيقه. لكن الإبقاء على المواد الأخرى، أدّى بشكل أو بآخر إلى إفراغ الإلغاء من مضمونه، وهو ما يطرح أسئلة جوهرية حول إمكانية التغيير في الواقع التشريعي الحالي، وخصوصاً عندما تمسّ محاولات التغيير بالسلطة الدينية والأحزاب السياسية (سيف الدين، ٢٠١٩).

يمكن القول أن منظّمة «أبعاد» لعبت دوراً سياساتياً في هذه القضية واستفادت من الظروف الملائمة واستخدمت تكتيكاً إعلامياً مركّزاً، ما خلق فرصة لاختراق قانون العقوبات ومنظومة المصالح التي تحتمي به مرّة جديدة، بعد أن خُرِقت سابقاً عند إلغاء المادة التخفيفية المتعلّقة بجرائم الشرف، التي لا تنطوي إلى حدّ ما على حساسية تستوجب اعتراضاً سياسياً.

[٣] استناداً إلى سبب اعتماد هذه الاستراتيجية، تشير المسؤولة الإعلامية عن الحملة إلى أن هذا الوصم يرمز إلى الرفض الجماعي والكلي للمادة وإلى المناداة الفورية لإلغائها.
[٤] استعانت منظمة أبعاد بالمخرجة اللبنانية دانيال رزق الله لإنتاج فيديو قصير تعبيري يظهر خورة ثنائية/ تلازم الاغتصاب والزواج والمسار الذي يفرضه القانون على المغتصَبة ويظهر تزويجها على أنه استمرار لاغتصابها.
[٥] من أبرز الوقفات التي شهدتها ساحة النجمة كانت لناشطات يرتدين ضمادات بيضاء على هيئة فساتين زفاف في إشارة إلى أن «تزويج المغتصبة ما هو إلا إمعان في كريس مأساتها» (النهار، ٢٠١٧). استطاعت هذه الوقفة الرمزية أن تحصد انتباه وسائل الإعلام التي غطتها بشكل واسع وأن تحدث ضجة في وسائل التواصل الاجتماعي.

الخلاصات والدروس من تجربة المجتمع المدني في الحراك الرامي إلى إلغاء ال ٥٢٢

عند الحديث عن قضية إسقاط المادة ٥٢٢، لا بدّ من الإشارة إلى أنها واحدة من المواد التي لا تمسّ أياً من الخطوط الحمراء التي تعيق التشريع في لبنان عادة، مثل التوازن الديموغرافي والسلطة الدينية والتفاهمات السياسية وقوانين الأحوال الشخصية، وهي إشكاليات تستخدم غالباً لتبرير إيقاف أي محاولة لتغيير قانون. لا شكّ أن معركة إسقاط هذه المادة تطلّبت جهداً لكنها لم تكن مستحيلة أو مضنية، وهو ما يؤكّد عليه التوافق السياسي في لجنة الإدارة والعدل والإجماع على التصويت لإلغائها. في حين يختلف الأمر مع المادتين ٥٠٥ و٥١٨ المرتبطتين بأطر أكثر تعقيداً تتعلّق بتزويج القاصرات، ما أدّى إلى انتهاء الجهود المبذولة من الجمعيات بنتائج مختلفة وغير مشجّعة.

إلى ذلك، يعتبر الفريق القانوني لمنظّمة «أبعاد» أن التعاطي بإيجابية وتعاون مع صانعي القرار والمشرّعين في لبنان وتلافي النزاعات العبثية معهم من شأنه أن يحقّق مكاسب وبراءمها. قد تصحّ هذه المقاربة في حالات مُعيّنة، ولكنّها لا تصلح أبداً في حالات معقّدة، وهو ما يؤكّده مراقبو تحرّكات المجتمع المدني في لبنان لناحية عدم نجاح المحاولات الإيجابية والتعاونية في تغيير أي قانون متعلّق بالقضايا المعقّدة. من هنا، يصبح مهمّاً الإضاءة على الأساليب والاستراتيجيات التي اعتمدتها الحملة وسلّطت الضوء على مادة قانونية لم تكن معروفة للرأي العام وذلك بطريقة حشد مثمرة ومؤثرة، فضلاً عن تفاعل الوسائل الإعلامية الواسع النطاق الذي ساهم في نشر تطوّرات الحراك وخلق التفاف شعبي وسياسي حوله. في حين بقيت المواكبة الاجتماعية شبه غائبة وشائكة، ولم تساهم في خلق وعي عام رافض لهذه الممارسات، ولا تشجّع على الحلّ القانوني في حالات الاغتصاب.

أمّا على صعيد علاقة منظّمات المجتمع المدني ببعضها، فلا شكّ أن الحراك الذي قامت به «أبعاد» وغيرها من المنظّمات هو جزء من حراك أكبر لهيئات المجتمع المدني في لبنان، ويتطلّب قدراً أكبر من التعاون الذي نرصده حالياً (خشاشو، ٢٠١٧). أبرز ما لوحظ خلال حراك إسقاط المادة ٥٢٢، هو غياب التنسيق بين هذه الحملة وحملات أخرى كانت تعمل على موضوع تزويج القاصرات المرتبط بالمواد المرافقة للمادة ٥٢٢، ما أدّى إلى تشتيت جهود المجتمع المدني ككتلة تغييرية تسير باتجاه هدف مُحدد وإن لم تكن متجانسة فيما بينها. في الواقع، لقد كان غياب التنسيق في هذه الحملة واضحاً، وكرّس فصلاً جديداً في مأزق الحركة النسوية في لبنان، وبيّن مرّة أخرى الارتباط الوثيق لكثير من القضايا المحقّة بعمليات التمويل التي غالباً ما تفرض القضية على المناضل وتعزّز التنافس بين الحركات النسائية. من هنا، يصبح السؤال عن أولويات النضال لدى المنظّمات النسوية مشروعاً.

المراجع

النهار (٢٠١٧). «المادة ٥٢٢ عقوبات على طاولة «الإدارة العدل». موقع جريدة النهار.

النهار (٢٠١٧). «إلغاء المادة ٥٢٢... المغتصِبون الى السجون والنساء يتطلعن الى المزيد». موقع جريدة النهار.

المفكرة القانونية (٢٠١٧). «بعد تونس والأردن، إلغاء المادة ٥٢٢ في لبنان». موقع المفكرة القانونية.

حمزة، رانيا (٢٠١٧). «انحسار المادة ٥٢٢ من قانون العقوبات: هذا ما تمخض عنه نواب لبنان». موقع المفكرة القانونية.

خشاشو، إسكندر (٢٠١٧). « إلغاء المادة ٥٢٢ إنجاز منقوص؟». موقع جريدة النهار.

زلزل، ماري روز (٢٠٠٩). «العنف القانوني ضد النساء في لبنان». دار الفارابي.

هيومن رايتس واتش (٢٠١١). « لبنان: إصلاحات قانونية تستهدف جرائم الشرف: القوانين اللبنانية تحتاج إلى المراجعة من أجل وقف العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي».

هيومن رايتس واتش (٢٠١٥). «ناجيات من الاغتصاب في سنجار يروين عمليات اغتصاب ممنهجة».

سيف الدين، مريم (٢٠١٩). «جريمة الاغتصاب قائمة رغم إلغاء المادة ٥٢٢ التي تشرعها». موقع المدن.

معهد عصام فارس للسياسات العامّة والشؤون الدوليّة
الجامعة الأميركيّة في بيروت
صندوق البريد 0236-11
رياض الصلح / بيروت 2020 1107، لبنان، مبنى عصام فارس، الجامعة الأميركيّة في بيروت
+961-1-350000 الخط الداخلي 4150 \ الفاكس: +961-1-737627
ifi.comms@aub.edu.lb
www.aub.edu.lb
aub.ifi
@ifi_aub
@ifi_aub